

فولنا ما ربه الا قام من بعد انصافه بالنعوذ دون القيام ويقولنا كما شاعر  
الاريد من عذرا والشاعر عذره دون اريد ويسمى هذا الفصل **فصل في قيام**  
او نسا واعني الظاهر انه عطف على قوله بعقد العكس واللفظ الانصاف صريح في  
ذلك اي الخطاب بالانصاف من عقد العكس وانما من ساوي عنده الامران اعني  
انصافه تلك الصفة وانصافه بجزءها في قصر الموصوف وانصافه وانصاف غيره  
ينبغي ان يكون في قصر الصفة حتى يكون الخطاب بقولنا كما ربه الا قام من بعقد انه  
اما قام او قاعد ولا يعرفه عن النجيين وقولنا ما شاعر الاريد من بعقد انصاف  
احازبه او غيره من غير ان يجعله عن النجيين ويسمى هذا الفصل **فصل في قيام**  
ما هو غير نجيين عند الخطاب فالحاصل ان تخصيصه بشئ دون اخر قصر لقراد و  
تخصيصه بشئ كانا خزان اعتقد الخطاب فيه الحكو قصر قلب وانصاف غيره  
قصر حتى وقد نظر لانه اذا نسا وكية الامران عند الخطاب وعزل بقوله احازبه  
يكون هذا الحصص مرفعه دون اخرى لا تخصيص ام خصمه كما واخرى لانه لم يمت  
الصفة الاخرى حتى يثبت التكميل كما بنا الاخرى الك اذا قلت كما ربه الا قام لم  
اعتقد انصافه ولا حد من القيام والنعوذ هو النساوي فقد خصصته بالقيام  
مخيرا ولا عن النعوذ لم خصصه بالقيام كما في النعوذ لان الخطاب لم يعتد انصاف  
بالنعوذ حتى وقع القيام مكانه وكان الكلام في قصر الصفة وهذا جعل صاحب  
المتناح خصيصه حتى يثبت دون اخر فشركا من قصر الاقراء والقصر الذي ساه المصنف  
قصره جبان وجعل خصصه به كما ان اخر قصر قلب وعطف فان قلت فارد المصنف  
بالاخرى احدا الصفتين وبالاخر احد كلاهما فاد اقلت كما ربه الا قام لم  
اعتقد انصافه باحدى الصفتين وقد خصصت ربه بالقيام مكان الصفة  
الاخرى التي هي لحدى الصفتين او اعتقد هذا الخطاب وكذا قصر الصفة  
قلت بمعنى في له كما واخرى ان يكون المصنف المذكور ثابتة والاخرى منبثية  
واذا اراد بالاخرى لحدى الصفتين فهو صا د قد على الصفة المذكورة لا الخطاب  
لم يعتد انصافه باحدى الصفتين بل عدم النجيين لا الخلفي على انصافه  
انصافه باحدى الصفتين من غير علم بالنجيين وهذا صادق على كل واحد من  
الصفتين فلا يكون هذا المصنفه صفة كان اخرى بل خصصه بصفته  
قصد في عديها الاخرى فان قلت وله كان اخرى لا صفتين بل ان اعتد

الخطاب

الخطاب في الصفة المذكورة في اثبات الاخرى بل كفي قد عجز فيها واثبات  
الاخرى وهما كذلك لانه اذا نساوي الامران عذره كما جاز ان يكون  
الصفة المانبة هي القيام فتدقق ان يكون هو النعوذ عن النجيين فاد ان  
ما ربه الا قام وقد خصصته بالقيام وكان الصفة الاخرى النجيين فهو  
له على النجيين وهو النعوذ وهذا الخلاف قصر الاقراء فانه اذا اعتد انصاف  
بالصفتين والنجيين ساه احدهما فلا يكون قوله كما ربه الا قام مخصصا  
لربه بالقيام كما النعوذ لان القيام في مكانه قلت بعد انما جرح ذلك فالصفا  
بما له ان عذره هذا التكلف ان يحق في قصر النجيين بخصيصه بشئ كان الحركة  
الاصغر ان نسخ فيه تخصيصه بشئ دون اخر لان قوله كما ربه الا قام لم يرد من  
القيام والنعوذ مخصص له بالقيام دون النعوذ وهذا الظاهر لا يدع له خدش  
يكون قوله دون اخرى مشترك من قصر الاقراء والنجيين فلا يبرهان بل ان الخطاب  
به من عقد التزمه لانه لم يمت من بعقد التزمه او من نسا واعني عذره كما بين  
في هذا المقام ان يقال انصافه حد فالصفا لا تقتدر على الخطاب الاول من  
بعقد التزمه او نسا واعني وبما لنا من بعقد العكس ونسا واعني ويسمى  
الفصل الذي يكون الخطاب به من نساوي الامران عذره سواء كان دون اخرى او  
اخرى قصره جبان وكذا لانه انصافه كلام المتناح وكذا في هذا الكلام ان يمتنع  
الجهدها لتكلفت ولعله هفوت صدرت عند من غير قصد في المخالفة من  
قصر الموصوف على الصفة فارد عدم تنافي الوصفين لصفا اعتقاد الخطاب لهما  
في الموصوف حتى يكون المصنفه في قولنا ما ربه الا قام انصافه كما بينا ولا يكون  
مخيرا لانتفاع اشعار الشعراء والمختصين لان الانتفاع هو وجدان الرجل في اشعار  
وتشرط قصر الموصوف على الصفة **فصل في قيام** اي ان في الوصفين يكون  
اسانها مشعرا اسفا غيرهما كما في الايضاح وفيه نظر لانه اريد به ما سبق  
الى بعض الاوهام من ان يكون اثبات التكميل الصفة المذكورة كالقيام  
في قولنا كما ربه الا قام مشعرا ما تنافيا غيرها وهو النعوذ ضرورة اشعار انهما  
قصدانه وانصافه هذا الاوقف على ما فيها لان انصافه بطريق القصر مشعر  
بانصافه اخرى في قصر الاقراء والنجيين بل قد نصح بالشيء والاثبات جرحا لغيره  
قيام لاقاعد والاراد به ان يكون اثبات الخطاب المذكور الصفة التي بفاض التكميل